

شرح النظم الصغير من مختصر التحرير في أصول الفقه 51 -

عامر بهجت

عامر بهجت

قال في العلة علتها انضباطها. علتها يشترط فيها شروط. ما هي؟ قال اولاً انضباط ان تكون العلة وصفا منضبطا ومعنى كون الوصف منضبطا يعني لا يختلف باختلاف الاشخاص فلو قال قائل - [00:00:00](#)

علة قصر الصلاة في السفر هي المشقة. نقول المشقة وصف غير منضبط تمام؟ فهذا يسافر ويجد مشقة والثاني الي معاه في نفس السيارة لا يجد مشقة ثمان الشخص نفسه لو قيل له علة السفر المشقة - [00:00:31](#)

علة القصر المشقة هو نفسه مسافر يقول والله ما ادري. انا الان ما هو واضح؟ هل انا السفر هذا فيه مشقة ولا لا واضح؟ فهذا وصف غير منضبط. طبعاً مثل هذا تنبيه. مثل هذا يقال في العلة التي لم ينص عليها من قبل الشرع - [00:00:50](#)

اما اذا نص الشرع عليها فلا مجال اصلاً للاعتراض ولا لان ننظر في الشروط. اذا الشرع قال اعلة الحكم كذا وكذا انتهى الامر لكن اذا المجتهد اراد ان يثبت علة للحكم بالاستنباط نحاكمه الى هذه الشروط. واضح؟ طيب - [00:01:10](#)

علته انضباطها الظهور قالوا ان تكون العلة وصفا ظاهراً. اما شيء قلبي يعني مثلاً يقولون ان الرضا شرط لصحة العقد لكن الرضا امر باطن فاقيم الايجاب والقبول الي هو شيء ظاهر مقام - [00:01:29](#)

مقام الوصف الباطن الذي لا يظهر هذا الشرط الثاني. الشرط الثالث من شروط العلة الا تبطل الاصل اما اذا كانت العلة تعود على الاصل بالابطال تمام؟ اذا كانت العلة تعود على الاصل بالابطال فان هذا يقتضي بطلان العلة - [00:01:57](#)

مثال ذلك ان يقال في تعليل ايجاب الشاة في الزكاة مثلاً في حديث النبي عليه الصلاة والسلام في اربعين شاة شاة اوجب الشاة. طيب هم الان عندنا وجوب الشاة ما علتها؟ يقول علتها دفع حاجة الفقير - [00:02:24](#)

طيب اذا عللنا وجوب الشاة بدفع حاجة الفقير معناها ممكن تدفع شاة وممكن تدفع قيمة الشاه لان حاجة الفقير تندفع بهذا وبهذا وهذه العلة تقتضي ان الاصل يبطل لان الاصل الذي اردنا ان نعلل له هو وجوب الشاة - [00:02:47](#)

والتخيير بينها وبين القيمة معناها عدم وجوب الشاة ليست واجبة اذن واضح فرجعت هذه العلة على الاصل بالابطال المقصود اذا وجد اذا كانت العلة تعود على الاصل بالابطال يعني اثبات ان هذه علة معناها ان الاصل - [00:03:11](#)

بدال ما يكون محرم يكون ايش؟ جائز فهذه علة لا تصح ما يعود على الاصل والابطال هذا لو قلنا على سبيل المثال علة تحريم الخمر كونها مرة كونها مرة الطعم - [00:03:33](#)

جيد او كونها غير مرغوبة لو عللنا بهذا لوجدنا ايش؟ ان هذه العلة لا تنطبق على الاصل ولا ادت الى ان الخمر اذا صارت مرغوبة صارت مباحة واضح يعني هذا تمثيل نظري يعني مشي - [00:03:58](#)

قال لا تبطل الاصل ثم قال الناظم وكم تدور وكم تدور ولم يقل كذا تدور وهذا اشارة الى شرط مختلف فيه والمعتمد انه ليس بشرط وهو شرط الدوران الطرد والعكس في العلة - [00:04:19](#)

هل من شرط العلة ان تكون موجودة مع وجود الحكم؟ وتنتفي عند انتفائه بمعنى لو عللنا بعلة فوجدت ووجدنا ان العلة موجودة والحكم غير موجود هل هذا يبطل العلة؟ قالوا لا - [00:04:42](#)

لكن الغالب في العلة انها تدور مع الحكم وجوداً وعدمها اعطيكُم مثال خذ على هذا المثال مثلاً لو قلنا علة تحريم اكل الميتة هي

النجاسة خلاص قلنا ان التحريم اكل الميت هو ايش - 00:05:01

النجاسة ان ثم وجدت النجاسة العلة موجودة. صح ولا لا والتحريم غير موجود في سورة المضطر الى اكل الميتة المضطر الى اكل الميتة يجوز له الاكل ولا لا؟ انتفى الحكم - 00:05:21

العلة موجودة ولا غير موجودة؟ العلة موجودة فتخلف الحكم مع وجود العلة هذا هو تخلف الدوران تخلف الطرد والعكس يسميه بعضهم الطرد والعكس بعضهم يقولون ان يوجد الحكم عند وجودها وينتفي عند انتفائها. فان وجدت العلة - 00:05:41

اكتفى الحكم دل ذلك على انها ليست بعلة صحيحة. لكن عندنا في المذهب لا يشترطون هذا في مختصر التحرير لا يشترط هذا ليش؟ يقول لان العلة قد تتخلف في بعض الصور لوجود مانع او لمخصص والصحيح عندهم جواز - 00:06:01

العلة ان العلة تكون موجودة لكن نستثنى هذا الحكم يستثنى بدليل من الدالة مع وجود مع وجود العلة فلا يشترط حينئذ ان نقول في تحريم اكل الميتة علتها النجاسة مع عدم الاضطراب. هل لازم نتحرز بهذا؟ قالوا لا ما هو لازم. تقول علتها النجاسة ما في مشكلة ولو

انتقضت في بعض الصور لوجود - 00:06:21

مانعا فلا تقل العلة في التحريم هي النجاسة مع عدم الاضطراب لا ما هو لازم. تقول العلة هي النجاسة والاضطرار مانع من ثبوت الحكم فاستثنيه. ودل الدليل الخاص على ذلك - 00:06:46

وظحت المسألة طيب مبحث العلة من مباحث الدقيقة وخليني اعطيكم قصة نغير الجوفية يذكر احد المشايخ انه طلب منه القاء محاضرة عند بعض الناس المثقفين لكنهم ليسوا متخصصين في الشريعة - 00:07:00

وبعض الناس يظن انه لما يكون مثقف وعنده شهادة عليا في تخصص من التخصصات انه خلاص من حقه يتكلم راسه براس ايش؟ الفقهاء ويتكلم في مسائل الشرع فوجد يعني قيل له ان هؤلاء الناس اللي بتلقي عندهم محاضرة عندهم هذي الاشكالية - 00:07:16

يعني يتكلمون في مسائل الشرع مع جهلهم يعتبرون انه ايش؟ مسائل الدين واضحة من حقي يا اخي اتكلم انا مسلم زبيك فطلبوا منه محاضرة فذهبوا والقي لهم المحاضرة عن مسالك العلة في اصول الفقه - 00:07:34

مدة ساعة ونص انتهت المحاضرة ما فهم منهم احد شيئا خلصت محاضرة وما شاف الشيخ فجاء واحد بعد المحاضرة قالوا يا شيخ محدش يهكم شيء ليش كان اخترت موضوع سهل يناسبهم؟ قال لا انا اخترت عمدا - 00:07:49

عشان ما يفهموا ويعرفوا انهم ما يفهمون يعلمون ان مسائل الشريعة ومسائل الاستنباط ليست كلها مسائل كذا يعني واضحة وسهلة فيها مسائل تحتاج الى تفهم ما الى ذلك فاذا وجدتم صعوبة في بعض المسالك العلة مشوها يعني - 00:08:04

ثم انتقل الان الى مسالك العلة ايش مسالك العلة؟ ايش معنى اصلا هذا المبحث؟ يعني ايش مسالك العلم يا سلام لو جاء واحد قال لك علم لو قال لك العلة الخمر محرمة وعلة تحريمها ان فيها نسبة سكر عالية وهذا يسبب مرض السكري - 00:08:23

ولهذا حرمها الشرع ايش تقول له يقول له غلط ليش غلط ايش العلة الصحيحة الاسكار ليش خليتها علة صحيحة؟ من وين فيه طرائق علمية يعرف منها ان هذا علة وانه اذا لم تسلك هذه المسالك لاستنباط العلة يكون كلامك فيه - 00:08:43

ادعاء العلة كلام غير علمي وغير مقبول ما هي المسالك التي من خلالها تقدر تقول ان علة الحكم هي هذي ما هو اي شي من راسك تقول هذي العلة لا لا بد ان اذا ادعيت العلة ان تثبتها باحد الطرق العلمية الاتية احد المسالك الاتية ايش هي - 00:09:06

المسالك قال لك ثلاث مسالك وتثبت العلة بالمسالك اجماع او نص وغير ذلك هذه ثلاث مسائل الاجماع والنص وغير ذلك غير ذلك ايش يبقى اذا ما كان اجماع ولا نص يبقى استنباط - 00:09:25

صح ولا لا؟ اذا ما هو اجماع ولا نص فهو استنباط فصار عندنا مسلك الاجماع ومسلك النص ومسلك استنباط العلة مسلك استنباط العلة يدخل تحته مسالك قال وغير ذلك غير ذلك ايش هو؟ قال الصبر والتقسيم هذا واحد الصبر والتقسيم ما هو اثنين واحد -

00:09:43

الصبر والتقسيم والمناسبة اثنين وشبه ثلاثة والدوران صاحبه اربعة. هذه اربع مسالك للمسالك المستنبطة وغير المسالك عندنا مسالك ثبتت عندنا مسلك الاجماع ان تقول هذه علة لان العلماء اجمعوا على ذلك. الحمد لله رب العالمين - 00:10:10

عندنا تقول هذه علة لان الشرع نص على انها علة هذا اثنين. عندك طريقة ثالثة تستنبط تستنبط كيف بطرائق اما الصبر والتقسيم او بالمناسبة او بالشبه او بالدوران. طيب وهذا المبحث من ادق المباحث - [00:10:29](#)

زين ممكن ما تفهمون بعضكم ربما يفهم شيء لا يفهم شيء بس عشان ايش تعرف ان اصول الفقه ما هي كلها يعني سهلة طيب مسلك الاجماع نقول مثلا اجمع العلماء على ان تحريم الخمر علتها الاسكار خلاص - [00:10:50](#)

اذا ثبتت العلة بمسلك الاجماع ما يحتاج نستنبط ولا ننظر. هذا الاول الثاني مسلك النص ان ينص الشرع لا يتناجى اثنان دون الثالث من اجل ان ذلك يحزنه. نص على العلة - [00:11:10](#)

ليش ما يتناجى اثنان دون الثالث من اجل ان ذلك يحزنه. فاذا اثنين يتكلمون بصوت عالي لكن تعمدوا انهم بدال ما يتكلمون بالعربي يتكلمون بلغة ثانية عشان ما يفهموا بصاحبهم - [00:11:32](#)

باللغة الثانية بصوت مرتفع وكل شوي يناظرون فيه ويظحكون ها يجوز ولا لا؟ نقول هذا ثبتت العلة من اجل ان ذلك ثبتت بالنص اما الاستنباط فذكر طرائقه الاربعة اولها السبر والتقسيم - [00:11:45](#)

الصبر والتقسيم يعني ايش الصبر والتقسيم التقسيم ان تقول ثبت عندنا ان البر يجري فيه الربا اما لكونه مطعوما هذا التقسيم الان اما لكونه مطعوما او لكونه مكيلا او لكونه لذيا - [00:12:07](#)

او لكونه من النشويات او لكونه لونه ابيض جمعت كل اوصاف البر قسمت قلت اما كذا وكذا وجمعت لنا اوصاف البركل قلت اما كونه ابيض فهذه لا تصح علة لانه ثبت عندنا - [00:12:32](#)

ان هناك اشياء لونها ابيض لا يجري فيها الربا مثل الثياب البيضاء فابطلنا علة البياض واما كونه لذيا فليست علة لانه ثبت عندنا ان البطيخ لا يجري فيه الربا وهو اللذيذ مثلا - [00:12:55](#)

واما كونه مطعوما فليست هي العلة لان الماء مطعوم والماء لا يجري فيه الربا فلم يبقى عندنا الاحتمال واحد وهو ان تكون علة جريان الربا فيه انه ممكن طيب هذا مثال - [00:13:17](#)

واضح؟ عرفت الصبر والتقسيم يأتي مثلا واحد يقول عندنا الايقاعات هذي فيها مطربة مثل الموسيقى صح ولا لا مثل المعازف طيب نريد ان نلحقها بمعازف قال لك وش علة المعازف؟ قال المعازف اما ان العلة - [00:13:38](#)

قد نقول مثلا في الطبل مثلا اما ان العلة في الطبل انها مدورة علة تحريمها انها مدورة او انها مصنوعة من الخشب او ان عليها جلد. او ان شكلها جميل. او انها تصدر صوتا. او انها تصدر صوتا - [00:13:58](#)

مطربا هذي كل اوصاف الطبل. عندكم اوصاف ثانية اذا عندكم زيد ثم نأتي لهذه الاوصاف نقول الاول ما يكون علة والدليل انه ليس بعلة والثاني لا يكون علة فنبطل كل العلل حتى يبقى معنا علة ما نقدر نبطلها - [00:14:19](#)

يبقى معنا وصف لا نقدر نبطله فيكون هو علة الحكم هذا السبب والتقصير المناسبة ما هي المناسبة هي وجود مناسبة عقلية لاثبات الحكم هنا فيعني معنى يدرك العقل مناسبته لتعليق الحكم به. فمثلا قوله صلى الله عليه وسلم لا يقضي - [00:14:35](#)

اي وهو غضبان ليش ما يقضي وهو غضبان نجد انه المعنى هنا واضح في عقول الناس وفي اذهانهم وهو ان الغضبان لا يستطيع ان ينظر في القضية نظرا موضوعيا فالغضب يشوش الذهن ويمنع ذلك من استيفاء النظر الذي - [00:15:03](#)

يطلب لتحقيق العدالة صح ولا لا بالنظر مجرد نظر محد يقدر يدعي معنى غير ذلك فهذا اثبات العلة بالمناسبة الثالث الشبه. الشبه هو نفس الكلام اللي قلناه في قياس الشبه - [00:15:30](#)

ان تقول هذا الحقته بهذا بسبب غلبة الاشباه فجعلت غلبة الاشباه هي ايش هي العلة. الرابع الدوران الدوران صاحب الدوران صاحب الدوران الدوران صاحب الدوران - [00:15:48](#)

هو ان يوجد الحكم عند وجود هذا الوصف وينتفي عند انتفائه وجدنا ان هذا الوصف كلما وجد الحكم وجد. وكلما انتفى الحكم انتفى. عرفنا ان هذا الحكم ان هذا الوصف هو العلة اعطيكم مثال نظرنا في سنة النبي صلى الله عليه وسلم فوجدنا ان النبي صلى الله عليه وسلم يكون في المدينة في - [00:16:15](#)

اربع ركعات فيسافر فيصل فيركعتين فيرجع الى المدينة فيصل فيركعات فيسافر مرة ثانية فيصل فيركعتين فعرنا ان علة القصر هي السفر لان الحكم وجد معها الحكم صاحبها ودار معها وجودا وعدمها - [00:16:39](#)

واضح هذا طيب هذه مسالك العلة المستنبطة. رجع الناظم الى مسلك النص فقال ومسلك النص الى الصريح يعني وينقسم مسلك النص الى النص الصريح. مثل المثال اللي ذكرناه من اجل ان ذلك يحزنه - [00:17:00](#)

لا من اجلي خلاص صريح في التعليم وفيه مسلك الظاهر وهو دونه كلام مثلا اللام وفيه مسلك اللام تفيد التعليم وفيه مسلك من مسالك النص الايماء ذي التلميح يسمى مسلك الايماء والتنبيه الى العلة - [00:17:17](#)

وهو ان يقترن الحكم بوصف تمام؟ لو لم يكن علة لو لم يكن هذا الوصف علة لهذا الحكومتان الكلام بعيدا عن الفصاحة اعطيك مثال. الصحابي جاء وروى لنا الحديث وقال - [00:17:41](#)

نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم فسجد الان قرن الحكم وهو السجود بوصف وهو السهو. يدل على ان الصحابي فهم ان السهو هو علة السجود. واضح؟ وقد يقع هذا في كلام الشرع. وقد يقع هذا في كلام - [00:17:55](#)

الراوي هذا ما يتعلق بمسالك العلة وبه نكون انتهينا من الدالة ايش المتفق عليها قال الناظم عدته انضباطها الظهور ولا تبطل الاصل وكم تدور وتثبت العلة بالمسالك اجماع ونص وغير ذلك الصبر والتقسيم والمناسبة وشبهه والدوران - [00:18:19](#)

ومصاحبة ومسلك النص الى الصريح فالظاهر الايماء للتلميذ كان عندك تنبيه يا شيخ نعم الدوران العلة اذا اثبتناها فقد تتخلف لكن لا يصح ان نجعل المستند في اثبات التعليل نقول هذا الوصف هو العلة مع انه - [00:18:39](#)

قد تخلف الحكم مع وجود ما ندعيه علة واضح الفرق؟ الان نحن نتكلم ان نريد ان نجعل الدوران مستندا لكونه علم. اما اذا عندنا مستند انه علة ولم يوجد الدوران ليس بشرط ان يوجد - [00:19:12](#)

اما اذا نريد ان نجعل الدوران مستند لاثبات العلة لابد ان يدور مع الحكم وجودا وعدمها. هذا ما يتعلق بمسالك اه العلة - [00:19:28](#)